

Distr.: General
11 April 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 4 نيسان/أبريل 2023

32/52 حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الالتزامات الواقعة على عاتق الدول كافة بموجب المادة 2 من الميثاق بالامتثال في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، وبتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة بذل قصارى الجهود لتسوية أي منازعات أو خلافات بين الدول بالوسائل السلمية حصراً، وتجنب أي أعمال عسكرية وأعمال عدائية لا يمكن إلا أن تزيد من صعوبة حل تلك النزاعات والمنازعات،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، والمعاهدات ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني، وأيضاً إلى دور الترتيبات الإقليمية، ولا سيما اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 3314 (د-29)، المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1974 والمعنون "تعريف العدوان"،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة دإط-11/1 المؤرخ 2 آذار/مارس 2022 بشأن العدوان على أوكرانيا، وإلى جميع القرارات الأخرى المعتمدة في الدورة الاستثنائية الطارئة الحادية عشرة للجمعية العامة،

وإذ يشير إلى قراري مجلس حقوق الإنسان 1/49 المؤرخ 4 آذار/مارس 2022 بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي، ودإ-34/1 المؤرخ 12 أيار/مايو 2022 بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا نتيجة العدوان الروسي،



وإن يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أوكرانيا واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية ووحدها داخل حدودها المعترف بها دولياً، التي تمتد إلى مياهاها الإقليمية، وإن يؤكد من جديد أيضاً أن لجميع الشعوب الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية دون تدخل خارجي وفي السعي إلى تحقيق تتميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفقاً للقانون الدولي،

وإن يؤكد من جديد أيضاً أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها،

وإن يقر بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني متكاملان ويعزز كل منهما الآخر،

وإن يدين بشدة عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار أزمة حقوق الإنسان والأزمة الإنسانية في أوكرانيا، ولا سيما إزاء ما ورد من تقارير تفيد بوقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني ارتكبتها الاتحاد الروسي، بما في ذلك انتهاكات وتجاوزات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان، وإن يشير إلى القلق الشديد الذي أعرب عنه الأمين العام، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، ولجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات،

وإن يؤكد من جديد أهمية اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وإن يشير إلى أن الانتهاكات الواسعة النطاق والخطيرة والمنهجية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني قد تؤدي إلى الإبادة الجماعية،

وإن يشير إلى التقارير المقدمة من الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمستندة إلى أعمال بعثة رصد حقوق الإنسان في أوكرانيا المنشأة في عام 2014، وإلى التقارير ذات الصلة الصادرة عن بعثات خبراء آلية موسكو التابعة لمنظمة الأمن والتعاون،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء استنتاجات لجنة التحقيق، الواردة في تقريرها⁽¹⁾، التي تفيد بأن طائفة واسعة من انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، التي يرقى الكثير منها إلى جرائم حرب، قد ارتكبت في أوكرانيا منذ 24 شباط/فبراير 2022،

وإن يلاحظ بقلق أن لجنة التحقيق خلصت أيضاً إلى أن موجات الهجمات التي شنتها القوات المسلحة الروسية على البنية التحتية الأوكرانية المتصلة بالطاقة واستخدام التعذيب من جانب السلطات الروسية قد يرقيان إلى جرائم ضد الإنسانية،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء تزايد عدد الضحايا في صفوف المدنيين من جراء العدوان الروسي على أوكرانيا والنزوح القسري الواسع النطاق للمدنيين في أوكرانيا، مما أسفر عن وجود أكثر من 8 ملايين لاجئ وأكثر من 5 ملايين نازح، معظمهم من النساء والأطفال المعرضين بشدة لخطر العنف الجنسي والجنساني والاتجار بالأشخاص والاستغلال وسوء المعاملة،

وإن يدين بشدة الهجمات التي تستهدف المدنيين، بمن فيهم الأطفال، والاستخدام العشوائي للأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، الذي كان أحد الأسباب الرئيسية للضحايا في صفوف المدنيين، وحالات القتل العمد، والحبس غير المشروع، واستخدام التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والإعدام التعسفي وخارج نطاق القضاء، وحالات الاختفاء القسري، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء ما خلصت إليه لجنة التحقيق من استنتاجات مفادها أن السلطات الروسية مسؤولة عن نقل المدنيين وغيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية، ولا سيما الأطفال، وإبعادهم بصورة غير مشروعة داخل أوكرانيا أو إلى الاتحاد الروسي، على التوالي، وهما إعلان يشكلان جريمة حرب،

وإن يبين بشدة ما لحق بالمناطق السكنية والبنية التحتية المدنية الحيوية، بما فيها المؤسسات التعليمية والمرافق الطبية وإمدادات المياه والصرف الصحي والوقود، من أضرار ودمار جراء القصف الجوي والمدفعي العشوائي من جانب الاتحاد الروسي في المناطق المأهولة بالسكان، والهجمات التي استهدفت البنية التحتية الأوكرانية المتصلة بالطاقة، بما فيها المرافق النووية والمناطق المتاخمة لها، ولا سيما محطة زابوريجيا للطاقة النووية، وإن يلاحظ أن هذه الهجمات حرمت جزءاً كبيراً من السكان المدنيين من الكهرباء والمياه والصرف الصحي والتدفئة، بما في ذلك إبان أشهر الشتاء الباردة، والاتصالات السلكية واللاسلكية وأعاقت الحصول على الرعاية الصحية والتعليم، على نحو ما أفادت به لجنة التحقيق،

وإن يبين جميع أفعال التدمير غير المشروع للتراث الثقافي وإلحاق الضرر به واستهدافه، مثل المواقع والمؤسسات والقطع ذات الأهمية الثقافية والتاريخية والدينية في أوكرانيا، من خلال الهجمات العسكرية التي يشنها الاتحاد الروسي،

وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء حالة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وإن يسلم بالحاجة الملحة إلى قياس آثار النزاع على أوضاعهم وإلى اتخاذ تدابير معززة لضمان حمايتهم إبان النزاع، وإن يلاحظ أهمية ضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والمنظمات التي تمثلهم مشاركة كاملة وفعلية وعلى قدم المساواة مع غيرهم في جميع مراحل عملية إحلال السلام،

وإن يشدد على الحاجة الملحة إلى وقف الاتحاد الروسي عدوانه على أوكرانيا وسحب قواته من أوكرانيا ووقف أعماله العدائية ضد أوكرانيا، وإلى وقف بيلاروس فوراً دعمها لهذه الأعمال العدائية، وإعطاء الأولوية لحماية المدنيين، بمن فيهم النازحون، والأعيان المدنية، وتأمين إيصال المساعدات الإنسانية في أوانها وبصورة كاملة وفورية وأمنة ودون عوائق، وإن يطالب بأن تحترم الأطراف حقوق الإنسان وتمتثل امتثالاً كاملاً لالتزاماتها الواجبة التطبيق بمقتضى القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين،

وإن يشير إلى أن الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان مطالبة باحترام أعلى المعايير في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإن يعرب عن أساه لمعاناة الناس في أوكرانيا، ويؤكد من جديد تضامنه العميق معهم، ويشدد في الوقت نفسه على أهمية تزويد جميع الضحايا بالدعم والمساعدة اللائمين وتوفير سبل الانتصاف والجبر الفعالة لهم،

وإن يعرب عن قلقه إزاء الاحتياجات الإنسانية لجميع الفارين من الأعمال العدائية العسكرية أو النازحين بسببها،

وإن يؤكد من جديد أهمية مشاركة النساء، بمن فيهن النساء ذوات الإعاقة، مشاركة كاملة وفعلية وعلى قدم المساواة مع غيرهن واضطلاعهن بدور قيادي في وضع الخطط وصنع القرارات المتعلقة بالوساطة، وبناء الثقة، وتسوية النزاعات ومنع نشوبها، وإعادة التعمير، وأهمية إشراكها في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلم والأمن وتعزيزهما، وضرورة منع وقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، مثل جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وجبر الضرر الناجم عنها،

وإن يؤكد من جديد أيضاً أن الحق في حرية الرأي والتعبير، على شبكة الإنترنت وخارجها، حق من حقوق الإنسان مكفول للجميع، وإن يكرر في هذا الصدد تأكيد الدور المهم الذي تضطلع به وسائل الإعلام الحرة والمستقلة والمنظمات غير الحكومية، وإن يدين أي اعتداء على الصحفيين ووسائل الإعلام والإعلاميين والمدافعين عن حقوق الإنسان،

وإن يشدد على أن معلومات مضللة تنشرها الدول والجهات الفاعلة التي ترعاها الدول يمكن أن تصاحب الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي ويمكن أن يكون لها أثر سلبي بعيد المدى على التمتع بحقوق الإنسان، ولا سيما في أوقات الطوارئ والأزمات والنزاعات المسلحة،

وإن يؤكد الالتزام الواقع على عاتق جميع الأطراف في اتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949 وفي الملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة بالتحقيق مع الأشخاص الذين يُزعم أنهم ارتكبوا أو أمروا بارتكاب انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف أو للبروتوكول الإضافي الأول الملحق بها، حسب الانطباق، ومحاكمتهم أو تسليمهم،

وإن يرحب بالتحقيق الذي يجريه مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في الحالة في أوكرانيا، وإن يلاحظ إصدار الدائرة التمهيدية للمحكمة، في 17 آذار/مارس 2023، أمرين بالقبض على شخصين لارتكابهما جرائم حرب مزعومة تتمثل في "الإبعاد غير المشروع للسكان (الأطفال)" و"النقل غير المشروع للسكان (الأطفال) من المناطق المحتلة في أوكرانيا إلى الاتحاد الروسي"،

وإن يلاحظ دور محكمة العدل الدولية في القيام، وفقاً للقانون الدولي، بتسوية المنازعات القانونية التي تعرضها عليها الدول، وإن يشير إلى الأمر الصادر عن المحكمة في 16 آذار/مارس 2022 والقاضي بأن يعلق الاتحاد الروسي فوراً العمليات العسكرية التي بدأها في 24 شباط/فبراير 2022 على أراضي أوكرانيا،

وإن يقر بأهمية التحقيق الذي تجريه لجنة التحقيق، وإن يشدد على الدور الذي تؤديه مفوضية حقوق الإنسان وبعثة الرصد التابعة لها في أوكرانيا في الإسهام في إجراء تقييم موضوعي لحالة حقوق الإنسان في أوكرانيا،

1- يدين بأشد العبارات الممكنة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا؛

2- يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أوكرانيا واستقلالها السياسي ووحدتها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دولياً، التي تمتد إلى مياها الإقليمية؛

3- يهيب بالاتحاد الروسي إلى إنهاء انتهاكاته وتجاوزاته لحقوق الإنسان وانتهاكاته للقانون الدولي الإنساني فوراً في أوكرانيا، ويدعو إلى التقيد الصارم بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإلى حماية المدنيين والبنية التحتية المدنية الحيوية في أوكرانيا؛

4- يدعو إلى انسحاب قوات الاتحاد الروسي والجماعات المسلحة المدعومة روسياً بصورة سريعة وقابلة للتحقق من كامل أراضي أوكرانيا، داخل حدودها المعترف بها دولياً ومياها الإقليمية، من أجل منع وقوع المزيد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في البلد، ويشدد على الحاجة الملحة إلى الوقف الفوري للأعمال العدائية العسكرية ضد أوكرانيا؛

- 5- يطالب بأن تعامل أطراف النزاع المسلح كافة جميع أسرى الحرب وفقاً لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949، والملحق (البروتوكول) الأول الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة، ويدعو إلى تبادل أسرى الحرب تبادلاً كاملاً، والإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين بصورة غير مشروعة، وإعادة جميع المعتقلين والمدنيين الذين نقلوا وأبعدوا قسراً، بمن فيهم الأطفال، إلى ديارهم؛
- 6- يحث على تأمين إيصال المساعدات الإنسانية تأميناً كاملاً وفورياً وأمنياً ودون عوائق، بما في ذلك عبر خطوط النزاع، بما يضمن بلوغ المساعدات والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية جميع المحتاجين، ولا سيما من يعيشون في أوضاع هشة، وبما يحترم استقلال المنظمات الإنسانية وحيادها ونزاهتها، وبما يضمن أيضاً حماية العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والعاملين في المجال الطبي المكلفين حصراً بأداء مهام طبية؛
- 7- يحث الاتحاد الروسي على وقف نقل المدنيين وغيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية وإبعادهم بصورة غير مشروعة داخل أوكرانيا أو إلى الاتحاد الروسي، على التوالي، ولا سيما الأطفال، بمن فيهم الأطفال المودعون دور الرعاية والأطفال غير المصحوبين والأطفال المنفصلون عن ذويهم، ويطالب بأن يمنح الاتحاد الروسي ممثلي وموظفي الآليات الدولية القائمة المعنية بحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية إمكانية الوصول الفوري والمستمر والأمن ودون عوائق، وبأن يوفر معلومات موثوقة وشاملة عن عدد هؤلاء المدنيين وأماكن وجودهم، وبأن يضمن معاملتهم معاملةً كريمة وعودتهم الآمنة إلى ديارهم؛
- 8- يلاحظ عمليات تبادل أسرى الحرب التي جرت في الآونة الأخيرة بين أطراف النزاع المسلح، ويحث الاتحاد الروسي على منح ممثلي وموظفي الآليات الدولية القائمة المعنية بحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية إمكانية الوصول الفوري والمستمر من دون عوائق إلى جميع أسرى الحرب والأشخاص المحتجزين بصورة غير مشروعة والمدنيين الذين نقلوا وأبعدوا قسراً، وعلى ضمان معاملتهم معاملة إنسانية كريمة وفقاً للقانون الدولي الإنساني؛
- 9- يرحب بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا المقدمين عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/49 ود1-1/34⁽²⁾؛
- 10- يدين بشدة أي هجمات موجّهة ضد المدنيين بصفتهم هذه وضد سائر المشمولين بالحماية من الأشخاص والأعيان المدنية، بما في ذلك قوافل إجلاء المدنيين، والهجمات العشوائية وغير المتناسبة، بما يشمل القصف العشوائي والاستخدام العشوائي للأسلحة المتفجرة، ويعرب عن قلقه إزاء المخاطر الطويلة الأمد التي يتعرض لها السكان المدنيون من جراء الضرر اللاحق بالبنية التحتية المدنية ومن جراء وجود الذخائر غير المنفجرة،
- 11- يعرب عن القلق إزاء تأثير النزاع على زيادة انعدام الأمن الغذائي على الصعيد العالمي، ولا سيما في أقل البلدان نمواً، لكون أوكرانيا والمنطقة من أهم مناطق العالم بالنسبة لصادرات الحبوب والصادرات الزراعية، وذلك في وقت يواجه فيه ملايين الناس المجاعة أو خطر المجاعة المحقق أو يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد في عدة مناطق من العالم، وكذلك تأثيره على أمن الطاقة، ويشدد على أهمية استقرار وتعزيز المبادرة المتعلقة بالنقل الآمن للحبوب والمواد الغذائية من الموانئ الأوكرانية وغيرها من المبادرات ذات الصلة؛

- 12- يَشُدُّ على أهمية الحفاظ على إمكانية الوصول الحر والمفتوح والقابل للتشغيل المتبادل والموثوق به والأمن إلى الإنترنت، ويدين إدانة قاطعة أي تدابير تمنع أو تعطل قدرة الأفراد على تلقي المعلومات أو نقلها عبر الإنترنت أو خارجها، بما في ذلك إغلاق الإنترنت جزئياً أو كلياً؛
- 13- يَشُدُّ أيضاً على ضرورة حماية جميع الفارين من النزاع في أوكرانيا دونما تمييز، بما في ذلك على أساس الهوية العرقية والقومية والإثنية؛
- 14- يَشُجِّع المكلفين بولايات مواضيعية في إطار الإجراءات الخاصة، كل في إطار ولايته، على إيلاء حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا اهتماماً خاصاً؛
- 15- يَشُدُّ على أهمية ضمان المساءلة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، ويؤكد الحاجة الملحة إلى استمرار التحقيق الفوري والمستقل والنزيه في جميع التجاوزات والانتهاكات المزعومة من أجل إنهاء إفلات الجناة من العقاب وضمان مساءلتهم عنها، من خلال آليات العدالة المناسبة، بما في ذلك عن أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي؛
- 16- يَشُدُّ على ضرورة كفالة العدالة لجميع ضحايا انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، ويشدد أيضاً على أن تقديم الجناة إلى العدالة أمر حاسم الأهمية لمنع ارتكاب المزيد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني؛
- 17- يَشُدُّ على أهمية احترام حقوق الإنسان للأطفال وحمايتهم وإعمالها وحماية الأطفال من جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، ويشدد على أهمية قيام الآليات ذات الصلة بالتحقيق في انتهاكات وتجاوزات حقوق الطفل وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك النقل والإبعاد القسريين، وتوثيقها، من جانب الآليات ذات الصلة، بما فيها لجنة التحقيق؛
- 18- يقرر أن يمدد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره 1/49، لفترة إضافية مدتها سنة واحدة، لكي تكمل أعمال بعثة رصد حقوق الإنسان في أوكرانيا وتُعزِّزها وتبني عليها، وذلك بالتنسيق الوثيق مع بعثة رصد حقوق الإنسان في أوكرانيا ومع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان؛
- 19- يطلب إلى لجنة التحقيق أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الرابعة والخمسين، إحاطة شفوية، تعقبها جلسة حوار، وأن تقدم إلى المجلس، في دورته الخامسة والخمسين، تقريراً شاملاً، تعقبه جلسة حوار، وأن تقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والسبعين، تقريراً، تعقبه أيضاً جلسة حوار؛
- 20- يطلب إلى الأمين العام توفير كل ما يلزم من موارد لتمكين لجنة التحقيق من الاضطلاع بولايتها، بما في ذلك الخبرات الإضافية في المجال القانوني وفي مجال التحقيق، وما يلزم من موارد وخبرات لتمكين المفوضية السامية من تقديم الدعم الإداري والتقني واللوجستي المطلوب لتنفيذ أحكام هذا القرار، ولا سيما في مجالات تقصي الحقائق والتحليل القانوني وجمع الأدلة؛
- 21- يهيب بجميع الأطراف والدول المعنية إلى التعاون تعاوناً تاماً مع لجنة التحقيق، ويشجع المجتمع المدني ووسائل الإعلام وسائر الجهات المعنية على أن تتعاون معها، لكي تضطلع بولايتها بفعالية، وأن تزود اللجنة بما قد يكون في حوزتها حاضراً أو مستقبلاً من معلومات ووثائق ذات صلة، حسب الاقتضاء؛

22- يهيب بأجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المعنية إلى التعاون تعاوناً تاماً مع لجنة التحقيق والاستجابة سريعاً لأي طلب تقدمه اللجنة، ومن ذلك ما يتعلق بالحصول على المعلومات والوثائق ذات الصلة؛

23- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

الجلسة 57

4 نيسان/أبريل 2023

[اعتُمد بتصويت مسجل بأغلبية 28 صوتاً مقابل صوتين وامتناع 17 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأوكرانيا، وباراغواي، وبلجيكا، وبنن، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجورجيا، ورومانيا، وشيلي، والصومال، وغامبيا، وفرنسا، وفنلندا، وقطر، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وماليزيا، والمكسيك، وملاوي، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيبال، والولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

إريتريا والصين

المتنعون عن التصويت:

أوزبكستان، وباكستان، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، والسنغال، والسودان، وغابون، وفييت نام، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، والمغرب، والهند، وهندوراس]